

التمهيد في تخريج الفروع على الأصول

قطع عضو يمتنع قطعه وقد أمعنت الكلام على المسألة في كتابنا المسمى إيضاح المشكل من أحكام الخنثى المشكل .

2 - ومن الفروع المخالفة لهذه القاعدة سجود السهو وسجود التلاوة في الصلاة وفي غيرها أيضا ورفع اليدين على التوالي في تكبيرات العيد .
ثم إن ما ذكره من وجوب القيامين والركوعين هو المجزوم به في المختصرات وذكر النووي في أواخر باب الكسوف من شرح المذهب أن ذلك لا يجب بل لو صلاها كسائر الصلوات صح وحكاها عن جماعات كثيرة واقتضى كلامه الاتفاق عليه وقد بسطت المسألة في المهمات فراجعها .
مسألة 2 .

إذا أمكن حمل فعله E على العبادة أو العادة فإننا نحمله على العبادة إلا لدليل لأن الغالب على أفعاله قصد التعبد بها .
إذا علمت ذلك فمن فروع المسألة .
1 - استحباب الذهاب إلى العيد في طريق والرجوع منه في أخرى .
2 - ومنها تطييبه A عند إحرامه بالحج وتطييبه قبل تحـ الثاني فإنه سنة لكل حاج وقد ذكر الرافعي كلا منهما في موضعه